

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :  
الموضوع :



جمعية التنمية الأهلية بالشيحية  
National development association in Shehiya

المملكة العربية السعودية  
جمعية التنمية الأهلية بالشيحية  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
برقم ( ٤١٨٢ ) وتاريخ ١٣/٠٩/١٤٤٣ هـ

# آلية استرداد التبرع للمتبرع

## بجمعية التنمية الأهلية بالشيحية

تم اعتمادها

في محضر اجتماع مجلس الإدارة  
رقم ٢ بتاريخ ٠٨/٠٤/٢٠٢٥ م



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :  
الموضوع :



جمعية التنمية الأهلية بالشيحية  
National development association in Shehriya

المملكة العربية السعودية  
جمعية التنمية الأهلية بالشيحية  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
برقم ( ٤١٨٢ ) وتاريخ ١٣/٠٩/١٤٤٣ هـ

## مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.  
البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع .

## آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
٢. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
٣. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
٤. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
٥. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

تم اعتمادها

في محضر اجتماع مجلس الإدارة

رقم ٢ بتاريخ ٠٨/٠٤/٢٠٢٥ م

وهذه الآلية تحل محل أي آلية سابقة

